

مرسوم رقم ٤٥٣٥

حيث تدعو الحاجة .

تعيين مهندس في ملاك وزارة الاشغال العامة والنقل - المديرية العامة للطرق والمباني - عضوا في لجنتي الاستملاك البدائيتين في محافظة البقاع وفي منطقة جبل لبنان الشمالية

ان رئيس الجمهورية

بناء على الدستور

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ١٢٢ تاريخ ١٢/٦/١٩٥٩ (نظام الموظفين)

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ٤ تاريخ ٣٠/١١/١٩٥٤ (قانون الاستملاك)

بناء على المرسوم رقم ١٦٠٧٧ تاريخ ١٥/٤/١٩٦٤ (تاليف لجان الاستملاك البدائية) المعدل بموجب المرسوم رقم ١٢٢٤ تاريخ ٢٥/٤/١٩٧٨ ،

بناء على اقتراح وزير الاشغال العامة والنقل ،

وبعد موافقة هيئة مجلس الخدمة المدنية بقرارها رقم ٢٤٢ تاريخ ٢٣/٣/١٩٨١ ،

يرسم ما يأتي :

المادة الاولى - عين السيد وجيه الزين مهندس في ملاك وزارة الاشغال العامة والنقل - المديرية العامة للطرق والمباني - عضوا أصيلا في لجنة الاستملاك البدائية في محافظة البقاع وعضوا رديفا في لجنة الاستملاك البدائية في منطقة جبل لبنان الشمالية التابعتين لوزارة الاشغال العامة والنقل ، بدلا من المهندس السيد حلمي عويدات .

المادة الثانية - ينشر هذا المرسوم ويبلغ

بعيدا في ١٨ تشرين الثاني سنة ١٩٨١

الامضاء : الياس سركيس

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الامضاء : شفيق الوزان

وزير الاشغال العامة والنقل

الامضاء : الياس الهراوي

وزير المالية

الامضاء : علي الخليل

وزارة التربية الوطنية والفنون الجميلة

مرسوم رقم ٤٥٢٠

تعديل اسم كلية ادارة الاعمال في الجامعة اللبنانية وانشاء قسم للعلوم الاقتصادية فيها

ان رئيس الجمهورية

بناء على الدستور

بناء على القانون رقم ٦٧/٧٥ تاريخ ٢٦/١٢/١٩٦٧ (تنظيم الجامعة اللبنانية)

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ١٢٢ تاريخ ٣٠/٦/١٩٧٧ (تعديل بعض احكام قانون تنظيم الجامعة اللبنانية)

بناء على المرسوم رقم ١٤٣٠٤ تاريخ ٢٠/٤/١٩٧٠ (ابدال تسمية كلية التجارة في الجامعة اللبنانية وتسميتها كلية ادارة الاعمال وتنظيم هذه الكلية)

بناء على المرسوم رقم ٣٣٣٣ تاريخ ٢٢/٢/١٩٦٠ (نظام كلية الحقوق في الجامعة اللبنانية)

الطلاب الى السنة الاولى من شهادة الاجازة ما يلي :

- ١ - حيازة شهادة البكالوريا اللبنانية - القسم الثاني - أو ما يعادلها رسمياً .
- ٢ - والنجاح في مباراة دخول تنظم لهذه الغاية بقرار من مجلس الجامعة بناء على توصية مجلس الكلية .

المادة السادسة - تشتمل مباراة الدخول المشار إليها في المادة السابقة على المسابقات الخطية التالية :

المعدل	المسابقة
١	١ - لغة عربية
١	٢ - لغة اجنبية (فرنسية أو انكليزية)
٢	٣ - رياضيات

/٤/

المادة السابعة - ١ - يحدد العدد الاقصى للطلاب الذين يمكن قبولهم بنتيجة المباراة ، بقرار من مجلس الجامعة بناء على توصية مجلس الكلية .

٢ - يقبل انتساب الطلاب حسب تسلسل درجات نجاحهم في المباراة ، دون أي اعتبار آخر ، وفي حدود العدد المشار إليه أعلاه .

٣ - يعتبر ناجحاً في المباراة من أحرز معدل ٢٠/١٠ فما فوق في مجموع علاماته دون أي استحقاق .

٤ - إذا لم ينجح في المباراة العدد الكافي من المرشحين يكتفى بالناجحين منهم .

٥ - على المرشح الذي قبل انتسابه أن يجري معاملات تسجيله خلال أسبوع من تاريخ اعلان قبول انتسابه على لوحة الاعلان في الكلية تحت طائلة فقدان حقه

بناء على المرسوم رقم ١١٦٧ تاريخ ١٥/٤/١٩٧٨ (تفويض رئيس الجامعة اللبنانية بت بعض المواضيع غير المبدئية الخاضعة أصلاً لموافقة مجلس الوزراء) وبعد استشارة مجلس شورى الدولة بناء على اقتراح وزير التربية الوطنية والفنون الجميلة

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٣٠/٩/١٩٨١

يرسم ما يأتي :

الفصل الاول : أحكام عامة

المادة الاولى - يستعاض عن عبارة « كلية ادارة الاعمال » حيثما وردت بعبارة « كلية العلوم الاقتصادية وادارة الاعمال »

المادة الثانية - ينشأ في الكلية المذكورة قسم جديد يسمى « قسم العلوم الاقتصادية » تطبق عليه الاحكام التالية :

المادة الثالثة - يعد قسم العلوم الاقتصادية الطلاب لنيل الشهادات التالية :

- ١ - الاجازة في العلوم الاقتصادية .
- ٢ - دبلوم الدراسات العليا في العلوم الاقتصادية .
- ٣ - الدكتوراه في العلوم الاقتصادية .

المادة الرابعة - تحدد مدة الدراسة لنيل الشهادات المذكورة وفقاً لما يلي :

- ١ - أربع سنوات جامعية لنيل شهادة الاجازة .
- ٢ - سنتان لنيل دبلوم الدراسات العليا
- ٣ - ثلاث سنوات على الاقل لنيل شهادة الدكتوراه .

الفصل الثاني : انتساب الطلاب

المادة الخامسة - يشترط لقبول انتساب

الفصل الرابع : الشروط الخاصة للتعيين والترقيع والتعاقد لافراد الهيئة التعليمية في قسم العلوم الاقتصادية

المادة الحادية عشرة : يشترط في تعيين او ترقيع افراد الهيئة التعليمية في قسم العلوم الاقتصادية ما يلي :

أولا : لرتبة استاذ :

- ١ - حيازة شهادة دكتوراه من الفئة الاولى .
- ٢ - ونشر خمسة أبحاث أصيلة على الاقل بعد حيازة هذه الشهادة .
- ٣ - وممارسة التدريس العالي لمدة خمس سنوات على الاقل بعد حيازة الشهادة المذكورة .

ثانيا : لرتبة أستاذ مساعد

- ١ - حيازة شهادة دكتوراه من الفئة الاولى .
- وممارسة التدريس العالي لمدة سنتين على الاقل بعد حيازة هذه الشهادة أو :
- ٢ - حيازة شهادة دكتوراه من الفئة الثانية

- وممارسة التعليم العالي لمدة أربع سنوات على الاقل بعد حيازة هذه الشهادة
- ونشر ثلاثة أبحاث أصيلة على الاقل بعد حيازة الشهادة المذكورة .

ثالثا : لرتبة معيد

- حيازة شهادة دكتوراه من الفئة الثانية على الاقل .

المادة الثانية عشرة - تطبق على المرشحين للتعاقد بالتفرغ للتدريس في قسم العلوم الاقتصادية الشروط المنصوص عليها في المادة السابقة ، ويصنفون كمتعاقدين متفرغين في الرتبة التي يستوفون شروطها .

في الانتساب واستبداله بسواه من الناجحين وفق قاعدة التسلسل المشار اليها في البند الثاني من هذه المادة .

٦ - كل طالب جرى تسجيله ، وكان قد حصل على أقل من ٢٠/٧ في احدى مواد المباراة يلزم بمتابعة دروس اضافية في المادة المذكورة خلال السنة المنهجية الاولى ولا يرفع الى السنة المنهجية الثانية الا اذا حصل على ٢٠/٧ فما فوق في المادة المذكورة ، في امتحان يجرى لهذه الغاية .

الفصل الثالث : نظام التدريس والامتحانات

المادة الثامنة - ١ - تحدد مناهج

الدراسة لشهادة الاجازة في العلوم الاقتصادية وفق الجدول المرفق ، اما مناهج دبلوم الدراسات العليا ونظام الدكتوراه فتحدد بمرسوم لاحق يتخذ في مجلس الوزراء .

٢ - تحدد تفاصيل المناهج المذكورة بقرار من مجلس الجامعة بناء على توصية مجلس الكلية .

المادة التاسعة - ١ - يخضع طلاب

شهادة الاجازة ، وفي كل مادة دراسية ، الى امتحان نهائي في اخر كل سنة ، والى ما لا يقل عن امتحانين جزئيين يجريان خلالها .

٢ - يقرر نجاح الطالب أو رسوبه في نهاية السنة الجامعية على أساس مجمل الامتحانات المذكورة وفق نظام تقييم يضعه مجلس الجامعة بناء على توصية مجلس الكلية .

المادة العاشرة - يمنع من متابعة

الدراسة نهائيا في قسم العلوم الاقتصادية كل طالب يرسب أكثر من مرة واحدة في نهاية السنة الاولى من شهادة الاجازة أو شهادة الدراسات العليا .

بعد الاطلاع على تقرير تضعه لجنة اختصاصيين يتكلمها رئيس الجامعة :

١ - تقويم الابحاث المشار اليها اعلاه
٢ - تصنيف الشهادات بين دكتوراه فئة أولى وثانية ، على الا يقل مستوى الفئة الاولى عن مستوى دكتوراه الدولة الصادرة عن الجامعات الفرنسية والا يقل مستوى الفئة الثانية عن مستوى دكتوراه الحفنة الثالثة الصادرة عن الجامعات المذكورة .

المادة الثامنة عشرة - في سبيل تصنيف الشهادات تعتمد لجنة الاختصاصيين المشار اليها اعلاه قيمة الاطروحة نفسها بالاضافة الى قيمة المؤسسة الصادرة عنها .

المادة التاسعة عشرة - يلغى كل نص مخالف لاحكام هذا المرسوم او لا تأتلف مع مضمونه .

المادة العشرون - ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة ويعمل به فور نشره في الجريدة الرسمية .

بعيدا في ١٣ تشرين الثاني سنة ١٩٨١
الامضاء : الياس سركيس

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الامضاء : شفيق الوزان

وزير التربية الوطنية والفنون الجميلة
الامضاء : رينه معوض

وزير المالية
الامضاء : علي الخليل

المادة الثالثة عشرة - يسري على المرشحين للتعاقد بالساعة ما يلي :

أولا : بالنسبة لمواد التدريس التي تدرس أيضا غير قسم العلوم الاقتصادية ، تطبق الشروط المعمول بها بالنسبة لتلك المواد .

ثانيا : بالنسبة لمواد التدريس الخاصة بقسم العلوم الاقتصادية ، يصنف المتعاقدون بالساعة في الفئات الثلاث المحددة في الجدول رقم ١ - المرفق بهذا المرسوم .

ثالثا : تعتبر مواد خاصة بقسم العلوم الاقتصادية تلك المحددة في الجدول رقم ٢ - المرفق بهذا المرسوم ، ويمكن اعتبار مواد أخرى خاصة بالقسم المذكور بقرار من مجلس الجامعة مبن على اقتراح مجلس الكلية .

الفصل الخامس : أحكام متفرقة

المادة الرابعة عشرة - تعتبر أبحاثا أصيلة تلك التي تنشر في مجلات ذات قيمة عالمية .

المادة الخامسة عشرة - لا تعتبر أبحاثا أصيلة لتطبيق أحكام هذا المرسوم تلك التي كانت أساسا لنيل الشهادة المشترطة للتعين أو الترفيع أو التعاقد بالتفرغ .

المادة السادسة عشرة - لا يعين المرشح في الملاك الا اذا مر عليه ، على الاقل ، سنتا تعاقد للتدريس في الجامعة اللبنانية وأعطى خلالهما ، على الاقل ، معدل نصف النصاب التدريسي المقرر للترتبة المرشح لها .

المادة السابعة عشرة - في سبيل تطبيق أحكام هذا المرسوم ، يعود لمجلس الجامعة

- ٥ - المحاسبة الوطنية
5 - Comptabilité Nationale
- ٦ - الاقتصاد العام
6 - Economie Publique
- ٧ - المالية العامة
7 - Finance Publique
- ٨ - التحليل والنظرية النقدية
8 - Analyse et Théorie Monétaire
- ٩ - الانماء ونمو
9 - Développement et Croissance
- ١٠ - تاريخ الفكر الاقتصادي
10 - Histoire de la Pensée Economique
- ١١ - العلاقات الاقتصادية الدولية
11 - Relations Economiques Internationales
- ١٢ - الاقتصاد الزراعي والصناعي
12 - Economie Agricole et Industrielle
- ١٣ - الانظمة الاقتصادية المقارنة
13 - Systèmes Economiques Comparés
- ١٤ - الرياضيات الاقتصادية
14 - Économétrie
- ١٥ - اقتصاديات الشرق الاوسط
15 - Economie du Moyen-Orient
- ١٦ - العلاقات النقدية الدولية
16 - Relations Monétaires Internationales
- ١٧ - اقتصاد الطاقة
17 - Economie de l'Énergie
- ١٨ - اقتصاد المصارف
18 - Economie Bancaire
- ١٩ - اقتصاد المؤسسة
19 - Economie de l'Entreprise
- ٢٠ - الدراسات الاقتصادية للمشاريع
20 - Etudes Economiques des Projets

جدول رقم - ١ -

فئات أفراد الهيئة التعليمية المتعاقدين
بالساعة في قسم العلوم الاقتصادية في كلية
العلوم الاقتصادية وادارة الاعمال في
الجامعة اللبنانية

فئة أولى :

- ١ - حيازة شهادة دكتوراه من الفئة
الاولى .
- ٢ - وممارسة التدريس العالي لمدة
خمس سنوات على الاقل .

فئة ثانية : الحالة الاولى :

حيازة شهادة دكتوراه من الفئة الاولى

الحالة الثانية :

- ١ - حيازة شهادة دكتوراه من الفئة
الثانية .
- ٢ - وممارسة التدريس العالي لمدة
أربع سنوات .

فئة ثالثة :

حيازة شهادة دكتوراه من الفئة الثانية

جدول رقم - ٢ -

مواد التدريس الخاصة بقسم العلوم
الاقتصادية في كلية العلوم الاقتصادية
وادارة الاعمال

١ - التحليل الاقتصادي

1 - Analyse Economique

٢ - تاريخ الوقائع الاقتصادية

2 - Histoire des Faits Economiques

٣ - الجغرافيا الاقتصادية

3 - Géographie Economique

٤ - الديموغرافيا

٤ - Démographie

مناهج قسم العلوم الاقتصادية في كلية
العلوم الاقتصادية وإدارة الأعمال

العدد السنوي للساعات :

السنة المنهجية الأولى :

ساعة /١٥٠/	Analyse Economique I	(١) التحليل الاقتصادي
ساعة /٧٥/	Mathématique I	(١) رياضيات
ساعة /٧٥/	Statistique I	(١) احصاء
ساعة /٥٠/	Histoire des Faits Economiques	٤ - تاريخ الوقائع الاقتصادية
ساعة /٥٠/	Geographie Economique	٥ - الجغرافيا الاقتصادية
ساعة /٢٥/	Institutions Politiques et Administratives	٦ - المؤسسات السياسية والإدارية
ساعة /٢٥/	Démographie	٧ - الديموغرافيا
ساعة /٢٥/	Comptabilité Nationale	٨ - المحاسبة الوطنية
<hr/>		
الاجموج العام : /٤٧٥/ ساعة		

السنة المنهجية الثانية :

ساعة /١٠٠/	Analyse Economique II	(٢) التحليل الاقتصادي
ساعة /٧٥/	Mathématique II	(٢) رياضيات

العدد السنوي للساعات :

ساعة /٧٥/	Statistiques II	٣ - احصاء (٢)
ساعة /٧٥/	Economie Publique	٤ - الاقتصاد العام
ساعة /٢٥/	Finance Publique	٥ - المالية العامة
ساعة /٥٠/	Droit Commercial	٦ - القانون التجاري
ساعة /٧٥/	Analyse et Théorie Monétaire	٧ - التحليل والنظرية النقدية

الجموع العام : /٤٧٥/ ساعة

السنة المنهجية الثالثة :

ساعة /١٠٠/	Développement et Croissance	١ - الانماء والنمو
ساعة /٧٥/	Histoire de la Pensée Economique	٢ - تاريخ الفكر الاقتصادي
ساعة /٧٥/	Relations Economiques Internationales	٣ - العلاقات الاقتصادية الدولية
ساعة /٥٠/	Informatique I	٤ - المعلوماتية (١)
ساعة /٧٥/	Economie Agricole et Industrielle	٥ - الاقتصاد الزراعي والصناعي
ساعة /٥٠/	Systèmes Economiques Comparés	٦ - الانظمة الاقتصادية المقارنة

العدد السنوي للساعات :

ساعة /٥٠/

Econométrie I

٧ - الرياضيات الاقتصادية (١)

المجموع : /٤٧٥/ ساعة

العدد السنوي للساعات :

ساعة /٧٥/

Economies du Moyen-Orient

١ - اقتصاديات الشرق الاوسط

ساعة /٧٥/

les

Relations Monétaires Internationa-

٢ - العلاقات النقدية الدولية

ساعة /٥٠/

Econométrie II

٣ - الرياضيات الاقتصادية (٢)

ساعة /٥٠/

Economie de l'Energie

٤ - اقتصاد الطاقة

ساعة /٥٠/

Economie Bancaire

٥ - اقتصاد المصارف

ساعة /٧٥/

Economie de l'Entreprise

٦ - اقتصاد المؤسسة

ساعة /٥٠/

Etudes Economiques des Projets

٧ - الدراسات الاقتصادية للمشاريع

ساعة /٥٠/

Informatique II

٨ - المعلوماتية (٢)

المجموع العام : /٤٧٥/ ساعة

المسلة النهائية الرابعة :